

0726- المراد بالنهي عن بيعتين في بيعة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يسأل عن معنى البيعتين في بيعة وما مثالها؟ البيعتين في بيعة الذي نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم له صور من شدها مسألة العينة وهي ان يبيع سلعة على انسان بثمان مؤجل ثم يشتريها منه بثمان حال اقل من المؤجل - [00:00:00](#)

قال هذه حيلة الى الربا لانه باع الثمن المؤجل بثمان حال نقود بنقود مؤجلة بنقود حاضرة السلاح حيلة مجرد حيلة باسم البيع فهذا هو الربا. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع العيد لانه لانها حيلة هي الى الربا - [00:00:20](#)

وان كانت من صورة البيع نعم - [00:00:40](#)